دعوة للإعلان عن مزايدة عمومية على مرحلتين

عملًا بالمذكرة رقم ٤/هـ.ش.ع/٢٠٢٢

الصادرة عن رئيس هيئة الشراء العام بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٩

إسم الجهة الشارية	المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
عنوان الجهة الشارية	السراي الكبير - رياض الصلح

معلومات عن الصفقة	
رقم التسجيل	٢٠٢٦/٢٢٨
عنوان الصفقة	إطلاق مزايدة عمومية على مرحلتين لزوم تطوير وتحديث المنصة الإلكترونية الخاصة بالجريدة الرسمية
وصف الصفقة	مزايدة عمومية على مرحلتين بهدف إختيار متعهد لتطوير وتحديث المنصة الإلكترونية الخاصة بالجريدة الرسمية
نوع التلزيم	خدمات
طريقة التلزيم	مزايدة عمومية على مرحلتين
ارساء التلزيم	السعر الأعلى
القيمة التقديرية للمشروع	لم يتم وضع قيمة تقديرية للمشروع

تواريخ/ مهل/ أماكن	
موعد جلسة التلزيم (فتح العروض)	بتاريخ ٢٠٢٦/٥/١٤ على الساعة (١١:٠٠ قبل الظهر)
الموعد النهائي لتقديم العروض	بتاريخ ٢٠٢٦/٥/١٤ على الساعة (١٠:٣٠ قبل الظهر)
الموعد النهائي لتقديم طلبات الاستيضاح	بتاريخ ٢٠٢٦/٥/٤ على الساعة (١٥:٠٠ بعد الظهر)
الموعد النهائي للرد على طلبات الاستيضاح	بتاريخ ٢٠٢٦/٥/٧ على الساعة (١٥:٠٠ بعد الظهر)
مدة صلاحية العرض	مدة /٣٠/ يوماً إعتباراً من تاريخ ٢٠٢٦/٥/١٤
مكان استلام دفتر الشروط	الديوان – المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء – السراي الكبير، رياض الصلح.
مكان تقديم العروض	تقدم العروض الخطية في غلاف مختوم في الديوان – المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء – السراي الكبير، رياض الصلح.
مكان تقييم العروض	المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء – السراي الكبير، رياض الصلح.

يمكنكم الإطلاع على دفتر الشروط الخاص بالصفقة عبر المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام ppa.gov.lb

ولمزيد من المعلومات يمكنكم في أي وقت مراجعة وحدة الشراء العام في الجهة الشارية عبر التواصل مع الآنسة غرازيلا الخلي على الرقم التالي 70/500581 أو عبر البريد الإلكتروني graziellakhally@gmail.com.

القاضي محمد [illegible]

مدير عام رئاسة مجلس الوزراء

أحكام خاصة بتقديم العروض في المرحلة الأولى من المزايدة

المادة ١: تحديد المزايدة وموضوعها

١- تعلن المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء عن إطلاق مزايدة عمومية على مرحلتين بهدف اختيار متعهد لتطوير وتحديث المنصة الإلكترونية الخاصة بالجريدة الرسمية اللبنانية، بما يواكب التطور في مجال النشر الرقمي ويعزز الوصول إلى النصوص التشريعية وتنظيمها والاستفادة منها، وذلك وفقاً لما هو مبين في الملحق رقم (١) المرفق بدفتر الشروط هذا، والمتضمن بياناً بالأعمال المطلوبة ووصفاً للوضع الحالي للمنصة الإلكترونية للجريدة الرسمية.

٢- تتم الدعوة الى هذه المزايدة عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالمديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء.

٣- مرفقات دفتر الشروط

- الملحق رقم ١: بيان بالأعمال المطلوبة
- الملحق رقم ٢: مستند تصريح النزاهة

٤- يُنشر دفتر الشروط هذا على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

٥- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء وعند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.

المادة ٢: آلية المزايدة على مرحلتين

تُجرى هذه المزايدة وفق آلية المزايدة العمومية على مرحلتين، نظراً للطبيعة التقنية المتقدمة للمشروع وصعوبة تحديد جميع الحلول التقنية الملائمة بصورة نهائية منذ البداية.

تهدف المرحلة الأولى إلى دعوة الشركات والمؤسسات المتخصّصة لتقديم عروض تقنية أولية تتضمّن تصوّرها للحلول التقنية المقترحة لتطوير المنصة الإلكترونية للجريدة الرسمية، على أن تتضمن هذه العروض بياناً بالمواصفات الفنية والخبرات التقنية الواجب توافرها في مقدّمي العروض، ولا سيما ما يتعلق بالقدرات التقنية، والخبرة في تطوير المنصات الرقمية وإدارة قواعد البيانات القانونية، إضافة إلى الإمكانات البشرية والتقنية اللازمة لتنفيذ المشروع.

وتشمل هذه المرحلة بصورة خاصة:

- تقديم العروض التقنية الأولية
- تقييم الحلول التقنية المقترحة
- تقييم خبرات الشركات
- اختيار العارضين المؤهلين
- تحديد الخيار التقني الأنسب وصياغة التوصيف النهائي للمشروع، تمهيداً لإعداد المواصفات التقنية ودفتر الشروط الخاص بالمرحلة الثانية من المزايدة.

ولا تشمل هذه المرحلة تقديم العروض المالية، إذ تبقى هذه العروض محصورة بالمرحلة الثانية من المزايدة.

بعد استكمال دراسة العروض التقنية في المرحلة الأولى، تقوم جهة التعاقد بإعداد المواصفات التقنية النهائية ودفتر الشروط الخاص بالمرحلة الثانية، وتُوجَّه الدعوة إلى العارضين الذين استوفوا شروط التأهيل للمشاركة في هذه المرحلة، والتي تتضمن تقديم العروض التقنية النهائية والعروض المالية، وذلك وفقاً للشروط والمعايير التي يتم تحديدها في دفتر الشروط الخاص بهذه المرحلة.

المادة ٣: العارضون المسموح لهم الإشتراك بهذه المزايدة

يحق المشاركة في هذه المزايدة للشركات أو المؤسسات المتخصّصة في:

- تطوير المنصات الرقمية.
- إدارة قواعد البيانات.
- تطوير الأنظمة القانونية الرقمية.
- تطوير حلول الذكاء الاصطناعي.
- المعلوماتية القانونية وتطوير نظم البحث والتحليل القانوني الرقمي.

على أن تثبت امتلاكها الخبرة التقنية والقدرات البشرية اللازمة لتنفيذ المشروع، ولا سيما الخبرة في تطوير المنصات الرقمية وقواعد البيانات القانونية وأنظمة البحث في النصوص التشريعية. على أن لا تقل خبرتها في هذا المجال عن سبع سنوات، وأن تكون قد طوّرت أو قامت بتشغيل أنظمة أو منصات إلكترونية مماثلة مطبقة فعلياً في الأسواق، بما يثبت قدرتها التقنية وخبرتها العملية في تنفيذ مشاريع مماثلة.

وعلى العارض أن يبيّن في عرضه المدة الزمنية اللازمة لإنجاز المنصة موضوع هذه المزايدة، على أن تكون هذه المدة معقولة ومتناسبة مع طبيعة الأعمال المطلوبة، وألا تتجاوز في جميع الأحوال ستة أشهر من تاريخ بدء التنفيذ.

المادة ٤: شروط مشاركة العارضين

١- يجب أن تتوافر في العارضين الشروط التالية، ويصرح عنها وفق المستندات المطلوبة في الفقرة (أولًا: الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية) الواردة أدناه.

٢- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.

٣- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيّد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة مليون ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر).

٤- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفّظ أو استدراك.

٥- يحدّد العارض في عرضه عنوانًا واضحًا له ومكانًا لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إيّاه بالسرعة الممكنة.

أولًا: الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية

أ- المستندات المطلوبة من الشركات والمؤسسات التي ترغب في المشاركة بهذه المزايدة:

يتوجب على العارض إن كان شركة أو مؤسسة ويرغب بالإشتراك في هذه المزايدة أن يقدم المستندات التالية (أصلية أو صورة طبق الأصل عنها)، لا يعود تاريخها لأكثر من سنة من تاريخ جلسة فض العروض وذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية باستثناء مستند السجل العدلي الذي يجب أن لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.

١- مستند يتضمن عرضاً مفصلاً عن الشركة وخبرتها في تطوير المنصات الرقمية وقواعد البيانات القانونية وأنظمة البحث في النصوص التشريعية، على أن لا تقل مدة الخبرة عن سبع سنوات. ويجب أن يشمل المستند وصفاً للمشاريع المماثلة التي قامت الشركة بتطويرها أو تشغيلها فعلياً في الأسواق، مدعوماً بوثائق

تثبت ذلك مثل العقود، أو شهادات الإنجاز، أو رسائل التوصية، مع توضيح الدور التقني للشركة في هذه المشاريع بما يثبت قدرتها الفنية وخبرتها العملية في تنفيذ مشاريع مماثلة.

٢- إذاعة تجارية يُبيَّن فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه.

٣- التفويض القانوني اذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدّق لدى الكاتب العدل.

٤- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانونًا" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.

٥- شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل اذا لم يكن خاضعًا.

٦- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.

٧- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة فض العروض، تفيد بأن العارض سدد جميع اشتراكاته (يجب أن يكون العارض مُسجلًا في الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة").

٨- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه.

٩- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبيّن المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية.

١٠- افادة صادرة عن المرجع المختص تُثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس.

١١- افادة صادرة عن المرجع المختص تُثبت ان العارض ليس في حالة تصفية قضائية.

١٢- تصريح من العارض يبيّن فيه صاحب/أصحاب الحق الاقتصادي وفقًا للنموذج م١٨ الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك او يسيطر فعليًا في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة او غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي او معنوي).

١٣- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.

١٤- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع جهة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوّض بالتوقيع عنه...).

١٥- مستند تصريح النزاهة موقعًا وفقًا للأصول من قبل العارض (مرفق ربطًا).

ب- في حال إشتراك عارض أجنبي يتوجب على هذا العارض أن يُراعي احد الشروط التالية:

١- أن يكون من ضمن إئتلاف يضم شركة لبنانية على الأقل تتوفر فيها الشروط المطلوبة بموجب دفتر الشروط الخاص بالمزايدة.

٢- الحضور الشخصي للممثل القانوني عن الشركة للمشاركة في إجراءات المزايدة.

٣- أن يكون لها وكيل أو ممثل في لبنان مكلف توقيع العقد عنها.

إضافةً إلى الشروط أعلاه، يتوجب على العارض الأجنبي تقديم ما يلي:

١- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة لدى المراجع المختصة في بلده لا يعود تاريخا لأكثر من سنة من تاريخ جلسة فض العروض.

٢- إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية تُثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي على العارض لا يعود تاريخها لأكثر من سنة من تاريخ جلسة فض العروض.

٣- الإفادات المطلوبة بموجب الفقرة (أولًا) أعلاه بحسب قوانين البلد الذي يوجد فيه العارض، على أن تكون هذه الإفادات مصدقة وفقًا للأصول من المراجع المختصة.

ثانيًا: الغلاف رقم (٢) العرض التقني المقترح

يُقدِّم العارض في هذا الغلاف عرضه التقني المقترح (Proposal) موقّعًا ومختومًا من قبله، ويتضمّن عرضًا مفصلًا لتصوّره التقني لتطوير وتحديث المنصة الإلكترونية الخاصة بالجريدة الرسمية اللبنانية، وذلك استنادًا إلى ما هو مبين في الملحق رقم (١) من دفتر الشروط هذا، والمتعلق ببيان الأعمال المطلوبة ووصف الوضع الحالي للمنصة.

ويجب أن يتضمن العرض التقني بصورة خاصة:

- التصور العام للحل التقني المقترح لتطوير المنصة الإلكترونية.
- وصف الهيكلية التقنية للنظام المقترح والبنية المعلوماتية التي يستند إليها.

- بيان التعديلات والتحسينات التقنية المقترحة على المنصة الحالية، بما في ذلك الحلول المبتكرة (Innovative solutions) التي يمكن اعتمادها لتحسين أداء المنصة وتطوير خدماتها.
- عرض الأدوات والتقنيات المقترحة لمعالجة النصوص القانونية وفهرستها وتطوير إمكانيات البحث داخلها.
- اقتراحات لتطوير الخدمات الرقمية المرتبطة بالمنصة، وتحسين تجربة المستخدم والوصول إلى المعلومات القانونية.
- بيان القدرات التقنية والبشرية التي يعتزم العارض تخصيصها لتنفيذ المشروع.
- المدة الزمنية اللازمة لإنجاز المنصة موضوع هذه المزايدة، على أن تكون هذه المدة معقولة ومتناسبة مع طبيعة الأعمال المطلوبة، وألا تتجاوز في جميع الأحوال ستة أشهر من تاريخ بدء التنفيذ.

ويُقدَّم هذا العرض بصورة مفصلة وواسعة بما يسمح لجهة التعاقد بالاطلاع على مختلف الحلول التقنية الممكنة ومقارنتها، تمهيدًا لإجراء المناقشات اللازمة مع العارضين خلال هذه المرحلة، وصولًا إلى تحديد الحلول التقنية الأنسب وصياغة التوصيف النهائي للمشروع لإطلاق المرحلة الثانية من المزايدة.

ولا يتضمن هذا الغلاف أي عرض مالي، إذ يتم تقديم العروض المالية في المرحلة الثانية من المزايدة وفقًا لدفتر الشروط الذي سيتم إعداده لهذه الغاية.

المادة ٥: التشاور مع العارضين (المادة ٥٧ من قانون الشراء)

نظراً لاعتماد إجراء المزايدة العمومية على مرحلتين، وكون هذه المرحلة مخصّصة لتقديم العروض التقنية الأولية، يحقّ لجهة التعاقد، استناداً إلى أحكام المادة /٥٧/ من قانون الشراء العام، أن تدعو العارضين أو بعضهم إلى اجتماعات تشاور أو جلسات عرض توضيحية بهدف مناقشة الحلول التقنية المقترحة أو الاستيضاح بشأن بعض الجوانب التقنية المرتبطة بالعروض المقدمة، وذلك من دون أن يؤدي ذلك إلى تعديل جوهري في مضمون العروض أو إلى الإخلال بمبادئ الشفافية والمساواة بين العارضين.

كما يحقّ لجهة التعاقد، عند الاقتضاء، إدخال تعديلات على دفتر الشروط أو إصدار توضيحات إضافية استناداً إلى ما يردها من استيضاحات أو إلى ما يتبيّن لها من حاجة خلال هذه المرحلة، على أن يتم إبلاغ جميع العارضين بهذه التعديلات أو التوضيحات وفق الأصول المحدّدة في المادة /٥٧/ المشار إليها.

كما يحقّ للعارضين تقديم طلبات استيضاح خطّية حول مضمون دفتر الشروط أو حول الجوانب التقنية المتعلقة بالمشروع ضمن مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. وتلتزم جهة التعاقد الإجابة على هذه الطلبات ضمن مهلة تنتهي قبل ستة أيام من التاريخ النهائي لتقديم العروض، على أن تُرسل الإجابات خطّياً إلى جميع العارضين الذين حصلوا على ملف المزايدة، من دون تحديد هوية الجهة التي تقدمت بطلب الاستيضاح.

المادة ٦: تقديم العروض

١. يوضع العرض ضمن غلافَين مختومَين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولًا) من المادة /٥/ أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (٢) العرض التقني المقترح كما هو مطلوب في البند (ثانيًا) من المادة ذاتها ، ويذكر على ظاهر كل غلاف:
   - الغلاف رقم ( )
   - اسم العارض وختمه.
   - محتوياته
   - موضوع المزايدة
   - تاريخ جلسة المزايدة.
٢. يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (١) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من ديوان رئاسة مجلس الوزراء عند تقديم العرض مختوم ومعنون باسم المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع المزايدة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلصق عليه عند تقديمه إلى المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء.
٣. ترسل العروض باليد مباشرة إلى ديوان المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء.
٤. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه المزايدة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام.
٥. تُزوِّد جهة التعاقد العارِض بإيصال يُبيِّن فيه رقمٌ تسلسليٌّ بالإضافة إلى تاريخ تَسلُّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

٦. تُحافِظ جهة التعاقد على أمن العرض وسلامته وسرّيته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.

٧. لا يُفتَح أيُّ عرض تتسلّمه جهة التعاقد بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.

٨. لا يحقّ للعارض أن يقدّم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة ٧: تقييم العروض

تقوم لجنة التلزيم بتقييم العروض المقدمة في المرحلة الأولى على أساس مضمونها التقني، وذلك بهدف الاطلاع على الحلول التقنية المقترحة لتطوير المنصة الإلكترونية للجريدة الرسمية اللبنانية وتقييم قدرات العارضين وخبراتهم في مجال تطوير المنصات الرقمية وقواعد البيانات القانونية.

ويشمل التقييم بصورة خاصة دراسة العناصر التالية:

- مدى ملاءمة الحل التقني المقترح لتطوير المنصة وتحقيق أهداف المشروع .
- جودة الهيكلية التقنية للنظام المقترح وقابليته للتطوير والتوسع .
- الخبرة السابقة للعارض في تنفيذ مشاريع مماثلة، ولا سيما في مجال المنصات الرقمية أو المعلوماتية القانونية .
- القدرات التقنية والبشرية المتوافرة لدى العارض لتنفيذ المشروع .
- مستوى الابتكار في الحلول المقترحة والتقنيات المستخدمة .
- المدة الزمنية اللازمة لإنجاز المنصة موضوع هذه المزايدة، على أن تكون هذه المدة معقولة ومتناسبة مع طبيعة الأعمال المطلوبة، وألا تتجاوز في جميع الأحوال ستة أشهر من تاريخ بدء التنفيذ.

وتهدف عملية التقييم في هذه المرحلة إلى تحديد العارضين المؤهلين للمشاركة في المرحلة الثانية من المزايدة، كما تمكّن جهة التعاقد من الاستفادة من الحلول التقنية المقدمة لصياغة التوصيف النهائي للمشروع وإعداد المواصفات التقنية ودفتر الشروط الخاص بالمرحلة الثانية.

ولا يترتب على هذه المرحلة إرساء المزايدة أو اختيار العرض الفائز، إذ يتم ذلك في المرحلة الثانية بعد تقديم العروض التقنية النهائية والعروض المالية وفق الشروط التي تُحدَّد في دفتر الشروط الخاص بتلك المرحلة.

المادة ٨: اختتام المرحلة الأولى وإطلاق المرحلة الثانية

بعد انتهاء لجنة التلزيم من دراسة وتقييم العروض التقنية المقدمة في إطار المرحلة الأولى، تقوم بوضع تقرير مفصل يتضمن خلاصة تقييم العروض والنتائج التي تم التوصل إليها، بما في ذلك تحديد العارضين الذين استوفوا شروط التأهيل للمشاركة في المرحلة الثانية من المزايدة.

وبناءً عليه، تقوم جهة التعاقد بإعداد دفتر الشروط النهائي الخاص بالمرحلة الثانية من المزايدة، متضمناً المواصفات التقنية النهائية ونموذج التنفيذ أو الاستثمار وشروط تقديم العروض التقنية النهائية والمالية.
وتُوجَّه الدعوة بعد ذلك إلى العارضين الذين لم ترفض عروضهم الأولية في المرحلة الأولى للمشاركة في المرحلة الثانية من المزايدة، وذلك وفقاً للأصول والإجراءات المنصوص عليها في قانون الشراء العام وفي دفتر الشروط الخاص بهذه المرحلة.

المُلحق رقم (١)

الوضع الحالي للبرنامج / بيان بالأعمال المطلوبة

أولاً: الوضع الحالي للبرنامج:

تعتمد الجريدة الرسمية اللبنانية حالياً منصة إلكترونية مخصّصة لنشر الأعداد الصادرة أسبوعياً وإتاحتها للمراجعة والاطلاع عبر الإنترنت. ويقوم النظام المعتمد على إدخال محتوى كل عدد ضمن قاعدة بيانات من خلال تقسيم المواد المنشورة إلى وحدات مستقلّة، بحيث يتم إدراج كل نص قانوني أو إعلان أو قرار ضمن سجل خاص، ثم ربطه بعنوان محدّد وبمجموعة من الكلمات المفتاحية العامة (Mots-clés) التي تساعد على تصنيفه ضمن قاعدة البيانات.

ويرتكز هذا النظام على آلية فهرسة تقليدية تعتمد بصورة أساسية على البيانات التعريفية للنصوص، مثل العنوان، ونوع النص، ورقمه، وتاريخه، إضافة إلى بعض الكلمات المفتاحية المرتبطة به. وبناءً على ذلك، تقتصر إمكانيات البحث المتاحة للمستخدمين حالياً على استرجاع النصوص من خلال هذه العناصر الشكلية، أي عبر البحث بعنوان النص أو برقم القانون أو المرسوم أو القرار، أو بتاريخ صدوره، أو من خلال الكلمات المفتاحية العامة المرتبطة به.

إلّا أن هذا النظام لا يتيح إجراء بحث فعلي داخل متن النصوص المنشورة (Full-text search) ، بحيث لا يمكن للمستخدم البحث عن كلمات أو عبارات واردة ضمن مضمون النص نفسه، ولا سيما ضمن محتوى الإعلان أو تفاصيل الأحكام الواردة فيه. وبالتالي تبقى عملية الوصول إلى النصوص مرتبطة إلى حد كبير بمعرفة مسبقة بعنوان النص أو ببياناته الأساسية، الأمر الذي يحد من فعالية البحث ويجعل استكشاف المحتوى القانوني أكثر صعوبة.

كما أن النظام الحالي لا يوفّر آلية متكاملة لربط النصوص التشريعية ببعضها البعض أو لتتبع تطور النص القانوني عبر الزمن. فعلى الرغم من إمكانية الاطلاع على النصوص كما نُشرت في الجريدة الرسمية، إلّا أنّ المنصة لا تسمح بصورة منهجية بإظهار التعديلات التي طرأت على هذه النصوص لاحقاً أو بإبراز العلاقة بينها وبين النصوص التنظيمية أو التطبيقية المرتبطة بها. ففي الممارسة التشريعية، قد يخضع القانون لتعديلات متلاحقة عبر قوانين لاحقة، كما قد تصدر مراسيم تنظيمية أو تعاميم أو قرارات إدارية لتنظيم تطبيقه أو تفسير أحكامه، غير أن النظام الحالي لا يتيح إنشاء روابط واضحة بين هذه النصوص.

ويؤدي ذلك إلى صعوبة تتبع المسار التشريعي الكامل للنصوص أو فهم الإطار القانوني المتكامل المرتبط بها، إذ يضطر المستخدم في كثير من الأحيان إلى إجراء عمليات بحث متعددة للوصول إلى النصوص المرتبطة ببعضها البعض. ومن هنا تبرز الحاجة إلى تطوير المنصة الإلكترونية بما يسمح بتحسين إمكانيات البحث داخل النصوص القانونية، وإنشاء روابط تشريعية بين القوانين والمراسيم التنظيمية والقرارات والتعاميم ذات الصلة، بما يسهّل الوصول إلى المعلومات القانونية ويعزز فعالية استخدام الجريدة الرسمية كمصدر مرجعي للنصوص التشريعية.

ثانياً: بيان بالأعمال المطلوبة (التطوير المقترح):

يهدف المشروع إلى تطوير منصة إلكترونية متقدمة للجريدة الرسمية اللبنانية، وذلك من خلال إدخال مجموعة من التحسينات التقنية والوظيفية على النظام الحالي، ومن أبرزها:

- تطوير محرك بحث متقدم يتيح البحث داخل كامل النصوص القانونية المنشورة في القسم الأول من الجريدة الرسمية منذ سنة ١٩٢٢ ولغاية تاريخه، على أن يتولّى العارض تأمين الأعداد الكاملة اللازمة لهذه الغاية على نفقته الخاصة وتحت مسؤوليته.
- إدخال أدوات متطورة لمعالجة النصوص القانونية وتنظيمها وفهرستها.
- تطوير آليات لربط القوانين والمراسيم والقرارات التنظيمية والإدارية ببعضها البعض.
- تحسين واجهة المستخدم وتطوير تجربة التصفح والوصول إلى النصوص القانونية.
- إنشاء نظام تنبيه إلكتروني يتيح للمستخدمين متابعة صدور التشريعات الجديدة.
- تطوير أدوات بحث وتحليل قانوني تساعد المستخدمين على فهم النصوص القانونية والإستفادة منها.
- إمكانية إدخال أدوات تفاعلية قائمة على تقنيات الذكاء الاصطناعي (AI)، بما في ذلك تطوير مساعد قانوني رقمي (Chatbot) يتيح للمستخدمين طرح الأسئلة المتعلقة بالتشريعات المنشورة في الجريدة الرسمية والحصول على إرشادات أو توجيه أولي يساعدهم على الوصول إلى النصوص القانونية أو المعلومات التشريعية ذات الصلة.
- إتاحة إمكانية تقديم الإعلانات الخاصة عبر المنصة الإلكترونية من قبل الأفراد أو المؤسسات بصورة مباشرة، بحيث يقوم النظام الإلكتروني تلقائياً بحساب عدد الأسطر أو المساحة المخصصة للإعلان

وتحديد كلفته، وتمكين صاحب الإعلان من تقديمه إلكترونياً واستكمال الإجراءات اللازمة دون الحاجة إلى الحضور الشخصي إلى الإدارة.

- تنظيم نشر الإعلانات الخاصة عبر المنصة الإلكترونية وفتح المجال أمام أنواع جديدة من الإعلانات بصورة منظمة وواضحة، بما في ذلك بعض الإعلانات الرسمية أو المهنية التي لا يجري نشرها حالياً في الجريدة الرسمية، وذلك وفق القواعد والشروط التي تحدّدها الإدارة.
- إتاحة تطوير خدمات رقمية إضافية مرتبطة بالنشر القانوني من شأنها تعزيز استخدام المنصة وتوسيع نطاق الاستفادة منها من قبل المواطنين والمهنيين والباحثين.
- تطوير منظومة متكاملة لحماية المنصة الإلكترونية وتعزيز الأمن السيبراني (Cybersecurity)، بما يشمل اعتماد بروتوكولات تشفير متقدمة لحماية البيانات، وتطبيق آليات تحقق متعددة المستويات (Multi-Factor Authentication)، وإجراء اختبارات دورية لاكتشاف الثغرات الأمنية إضافة إلى وضع أنظمة مراقبة واستجابة سريعة للحوادث السيبرانية، بما يضمن سلامة قاعدة البيانات القانونية وحماية المنصة من أي محاولات اختراق أو إساءة استخدام.
- إمكانية اقتراح حلول أو خدمات رقمية مبتكرة من قبل العارضين من شأنها تعزيز جاذبية المنصة وتشجيع المواطنين على استخدامها بصورة أوسع، بما يسهم في زيادة عدد المستخدمين وتحسين الموارد المالية المتأتية عن الخدمات التي تقدمها المنصة لصالح الخزينة.

كما يمكن أن يشمل المشروع تطوير المنصة القائمة أو إنشاء منصة رقمية جديدة أكثر تطوراً، وفق الحلول التقنية التي يقترحها العارضون في إطار العروض المقدمة.

ثالثًا: يحق المشاركة في هذه المزايدة للشركات أو المؤسسات المتخصّصة في:

- تطوير المنصات الرقمية
- إدارة قواعد البيانات
- تطوير الأنظمة القانونية الرقمية
- تطوير حلول الذكاء الاصطناعي
- المعلوماتية القانونية وتطوير نظم البحث والتحليل القانوني الرقمي

على أن تثبت امتلاكها الخبرة التقنية والقدرات البشرية اللازمة لتنفيذ المشروع، ولا سيما الخبرة في تطوير المنصات الرقمية وقواعد البيانات القانونية وأنظمة البحث في النصوص التشريعية. على أن لا تقل خبرتها في هذا المجال عن سبع سنوات، وأن تكون قد طوّرت أو قامت بتشغيل أنظمة أو منصات إلكترونية مماثلة مطبقة فعلياً في الأسواق، بما يثبت قدرتها التقنية وخبرتها العملية في تنفيذ مشاريع مماثلة.

وعلى العارض أن يبيّن في عرضه المدة الزمنية اللازمة لإنجاز المنصة موضوع هذه المزايدة، على أن تكون هذه المدة معقولة ومتناسبة مع طبيعة الأعمال المطلوبة، وألا تتجاوز في جميع الأحوال ستة أشهر من تاريخ بدء التنفيذ.

القاضي محمود مكيّه

مدير عام رئاسة مجلس الوزراء

المُلحق رقم (٢)
تصريح النزاهة [1]

موضوع المزايدة:_____

الجهة المتعاقدة:_____

اسم العارض / المفوض بالتوقيع :_____

إسم الشركة أو المؤسسة (إن وجد):_____

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

١. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه المزايدة.

٢. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.

٣. لم ولن نقوم، ولا أيّ من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.

٤. لم نقدم، ولا أيّ من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.

٥. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.

إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____

ختم وتوقيع العارض

[1] - يُرفق هذا التصريح بالعرض